

بحوث في فقه الرجال

[220] سند أحد أصحاب الاجماع يدخل وجه آخر لاثبات وثاقته حيث قد روى عنه أربعة من أصحاب الاجماع هم: 1 - زرارة بن أعين. 2 - عبد الله بن بكير. 3 - صفوان بن يحيى. 4 - عبد الله بن مسكان. رغباته لا كلها كما انه لا دلالة على أنه لا يحضر لو لم يكن هناك السمك أو اللحم. ورابعا - إن السائل لم يبين للإمام ماهية الوقت الذي جاء به لكي يعود الجواب إلى الوقت بالخصوص. وهذا يدل بوضوح على عود الجواب على عمر نفسه وإن المعنى انه لا يكذب علينا ولذا لم يستفصل الإمام أيضا. وعليه فتثبت وثاقته ويعود بالتالي لجملة من الروايات الماضية قيمتها حيث رواها بنفسه والتي تشكل مجموعها رقما احتماليا يدعو للاطمئنان بجلالة ووثاقة عمر بن حنظلة كما انه وبناء على قبولنا لكبري وثاقة الواقع في
